



الجمهورية العربية السورية
وزارة التنمية الإدارية

قرار رقم /٦٧٩

وزير التنمية الإدارية

بناء على أحكام القانون الأساسي للعاملين في الدولة رقم /50/ لعام 2004 وتعديلاته

وعلى أحكام المرسوم التشريعي رقم /116/ لعام 2011

وعلى أحكام القانون رقم /28/ لعام 2018 وتعديلاته

وعلى المرسوم رقم /208/ تاريخ 2021/8/10

وعلى القرار رقم /81/ م. وتاريخ 2021/12/2 وتعديلاته

وعلى القرار رقم /7/ تاريخ 2022/1/6

يقرر ما يلي:

المادة 1- تحتسب مدة (شهر) الواردة في قرارات بدل المستنكفين التي يتعين خلالها استكمال الأوراق الثبوتية للتعيين أو التعاقد

لدى الجهات العامة ، من تاريخ إعلان ونشر أسماء المقبولين لشغل مراكز العمل المستنكف عنها تاريخ 2023/8/24.

المادة 2- يبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه.

دمشق في / / 1443 هـ الموافق لـ /٨/ 2023 م

وزير التنمية الإدارية
الدكتورة سلام محمد سفاف